

إحكام الأحكام

الحديث 331 : ليس من رجل لغير أبيه إلا كفر الخ .

331 - الحديث الثامن : عن أبي ذر B ه : أنه سمع رسول الله A يقول [ليس من رجل ادعى لغير أبيه - وهو يعلمه - إلا كفر ومن ادعى ما لي له : فليس منا وليتبعوا مقعده من النار ومن دعا رجلا بالكفر أو قال : عدو الله وليس كذلك إلا حار عليه] .
كذا عند مسلم و للبخاري نحوه .

يدل على تحريم الانتفاء من النسب المعروف والاعتزال إلى نسب غيره ولا شك أن ذلك كبيرة لما يتعلق به من المفاسد العظيمة وقد نبهنا على بعضها فيما مضى وشرط الرسول A العلم لأن الأنساب قد تتراخى فيها مدد الآباء والأجداد ويتعذر العلم بحقيقتها وقد يقع اختلال في النسب في الباطن من جهة النساء ولا يشعر به فشرط العلم لذلك .
وقوله [إلا كفر] متروك الظاهر عند الجمهور فيحتاجون إلى تأويله وقد يؤول بكفر النعمة أو بأنه أطلق عليه كفر لأنه قارب الكفر لعظم الذنب فيه تسمية للشيء باسم ما قاربه أو يقال : بتأويله على فاعل ذلك مستحلا له